

مرسوم عدد 75 لسنة 2011 مؤرخ في 6 أوت 2011 يتعلق بإتمام المجلة الجزائرية

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

باقتراح من وزير العدل،

بعد الإطلاع على المجلة الجزائرية الصادرة بمقتضى الأمر العلي المؤرخ في أول أكتوبر 1913 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة،

و على المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى مداولة مجلس الوزراء،

يصدر المرسوم الآتي نصه:

الفصل الأول - تضاف عبارة "بزرع أو غراسات أو " بعد عبارة "تعريضا إما ..." الواردة بالفقرة الثانية من الفصل 307 من المجلة الجزائرية.

الفصل 2 - وزير الفلاحة والبيئة ووزير العدل مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 أوت 2011.